



جامعة تكريت

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم العلوم التربوية والنفسية

الدراسات الاولى

المادة / جرائم حزب البعث البائد

المرحلة / الثانية

عنوان المحاضرة

الاشتراطات الحزبية لحصر السلطة

المدرس المساعد سحر فتاح معروف

المحاضرة التاسعة

المسند الثالث: الاشتراطات الحزبية لحصر السلطة

يأخذ الجانب الأيديولوجي مكانة بارزة في موضوع حصر السلطات؛ فترى المشرع في مرحلة حكم النظام البائد تذكر دائما بأهداف ما تسمى بثورة تموز (١٩٦٨)، وأينما سنحت الفرصة لذكر هذا الموضوع والتذكير به بما يوحي للجميع بأن مصير المجتمع والدولة مقترن فقط ببقاء حزب البعث البائد، وثورته). وقد مهدت تلك السياسة لحصر السلطات بيد النظام البعثي الذي أتى بمفهوم أيديولوجي أطلق عليه مصطلح (القيادة السياسية) التي بوجودها يلغى عمليا مبدأ تعدد السلطات فالسلطة السياسية الواحدة تمارسها قيادة سياسية تضع خطة أو سياسة اقتصادية، واجتماعية تتبلور في العديد من الاختبارات السياسية التي تأخذ صفة التشريعات. وإذا كانت السلطة (واحدة) في الدولة فمعنى هذا انتفاء فكرة تعدد السلطات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية)). فهذه القيادة هي وحدها التي تمارس السلطة إذ تحدد إطار الحياة الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية عن طريق ما تضعه من تشريعات)). وقد انعكس هذا التوجه الأيديولوجي في بعض التشريعات فيما يتعلق بالسلطة القضائية، وبغية حصر هذه السلطة بيد حزب البعث جاءت الاشتراطات ضمن أهداف القضاء ؛ فتم النص على أن يكون تنظيم القضاء بما يحقق العدل بروح تستوعب طبيعة التحولات الاجتماعية ، والاقتصادية في مرحلة البناء الاشتراكي في القطر، وإعداد قضاء قادر على استيعاب التشريعات ، والقرارات الثورية ، وتطبيق القوانين بروح الثورة ، وبذهنية تتفق مع الأهداف الاشتراكية)). والحقيقة أن عبارات مثل (مرحلة البناء الاشتراكي ، والقرارات الثورية ، وروح الثورة تعد عبارات غامضة لا علاقة لها بالقضاء إلا من زاوية اشتراط ربط القضاء بحزب البعث عن طريق تعويم مثل هذه العبارات.

لم يكتف المشرع بما أورده من عبارات توجيهية لحصر القضاء بيد حزب البعث ، وإنما جاء باشتراطات شبيهة لها لاختيار عضو المجلس الوطني ؛ فيوجب قانون المجلس الوطني نرى المشرع يحدد الشروط التي يتوجب توفرها في عضو هذا المجلس وكأنه اختار نمطا جاهزا لعضويته ؛ فعلى المرشح لعضوية المجلس أن يكون مؤمنا بما يسمى بمبادئ وأهداف انقلاب تموز، وأن تكون مساهماته في المعركة المقدسة ضد العدوان ما الإيراني سواء بالمشاركة ، أو التطوع ، أو التبرع في ميادين العمل والإنتاج ، أو في نتاجاته الفكرية والأدبية فعالة ومتميزة ، وتتناسب مع قدراته وإمكانياته ، وأن يكون مؤمنا بأن قادية صدام قد عززت بالمجد هام العراق، وأنها الطريق الذي ليس سواه من طريق للحفاظ على العراق أرضا ، ومياها ، وسماء ، وأمنا ، ومقدسات)).

يعكس هذا النص القانوني مقدار السعي إلى حصر السلطة (التشريعية) بيد حزب البعث؛ فهو لا يشترط أن يكون العضو في المجلس بعثياً، ولكن الاستنتاج يؤدي إلى النتيجة بهذا الشرط، أما بشأن المساهمة المميزة (بقادسية صدام) فهو شرط غريب للعضوية في مجلس مهمته المفترضة هي التشريع.

ويشترط في المرشح للعضوية ألا يكون محكوماً عليه بجريمة التآمر على ثورة ١٧-٣٠ / تموز / ١٩٦٨)، أو على نظام الحكم، أو محاولته قلب نظام الحكم)). ويبدو أن للمشروع هدفاً واحداً هو اتخاذ فكر حزب البعث، ونظامه السياسي، ومعاركه التي أدت إلى الإضرار بالبلد، ويضع شروطه بناءً على ذلك من أجل حصر السلطة بيد النظام وحزبه

وعلى الصعيد السياسي أصدر المشرع في العام (١٩٩١) مشروع قانون لتأسيس الأحزاب السياسية، وقد وضع إشارات واضحة لحصر السلطة بيد حزب البعث إذ اشترط في تأسيس أي حزب سياسي أن يعتز بما يسمى بـ"ثورة ١٧-٣٠ (تموز)، وأن يكون مؤمناً بالوحدة العربية.

وهذه شروط تؤكد النهج نفسه في حصر السلطات الذي يعد من أظهر مناهج النظام البائد الذي كان يسعى عن طريق التشريع إلى تذكير من يسعى إلى تأسيس حزب سياسي بالدور المميز لحزب البعث الذي له الحق وحده في احتكار الكسب الحزبي داخل القوات المسلحة، وقوى الأمن الداخلي، والأجهزة الأمنية الأخرى

المحور الثالث: الإستبداد في إفساد الأخلاق، ومحاربة العلماء

كان للحكم البعثي الأثر السلبي في العديد من المجالات ومنها إفساد الأخلاق لدى فئات المجتمع المتنوعة ولا سيما الشباب، والنساء؛ فقد تفتت ظاهرة النجس، والوشاية على أفراد الشعب من أبناء جلدتهم سواء أكانوا أقارب أم غرباء ولا سيما المنتمين للمؤسسات الأمنية، ومحاسبة من لم يقيم بذلك.

واستعمل النظام أساليب الترهيب، والتخويف، والتهديد بمسائل تتعلق بالشرف، والاعتبار مع العديد من المعارضين الأفكار البعث وتوجهاته، وكان كل ذلك ضمن خطة ممنهجة اعتمدت على عسكرة المجتمع واستعمال أساليب البطش والقوة،

ومحاولة تنشئة جيل يقوم على أفكار الإكراه والعنف ، وعدم احترام الآخرين وغياب القدوة والرمز الصالح.

لقد كانت المناهج التربوية والتعليمية موجهة ومسيطر عليها من الحزب الحاكم، وكانت تصب في خدمة مصالحه وأفكاره الاستبدادية التسلطية بموجب تمجيد الحزب الحاكم ورموزه، ومحاربة معارضييه وكل من يحمل فكرا مناهضا له ، والعمل على زجهم في السجون ، أو إجبارهم على مغادرة البلاد ، أو إعدامهم وتصفيتهم جسديا عن طريق عمليات الاغتيال.

وهيمن الحزب الدكتاتوري الواحد على وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة جميعها ؛ فكانت مسيطرا عليها ، وموجهة وفقا لأفكاره وتوجهاته ؛ فكانت سياسته إقصائية استئنصالية لأي فهكر معارض سواء أكان شخصا أم مجموعة. وقد كثرت الأجهزة الأمنية الاستبدادية لضمان استمرارية الحكم الاستبدادي الدكتاتوري التي كانت جميعها تعمل من أجل بناء فكره ، وتوجهاته.

وقد حارب النظام الاستبدادي العلم والعلماء بالتقييد والضغط لجعلهم منتمين للحزب الحاكم، وتوظيف مواهبهم وأفكارهم، لخدمته ، وبخلافه فإن من يرفض سيتم التضييق عليهم ، وعدم السماح لهم بممارسة نشاطاتهم بحرية : فتم تصفية العديد من العلماء ، والمفكرين ، والمتقنين ، أو إجبارهم على ترك البلد لعدم قبولهم العمل مع الحزب الحاكم ، أو لعدم تمجيده ومدحه.

وقد أكدت العديد من التقارير تزايد نسبة التسرب من المدارس في مراحل الدراسة الابتدائية ، والمتوسطة ، والثانوية بسبب الضائقة المالية للعديد من العوائل التي يُضطر أبناؤها إلى العمل لكسب المال لإعالة أسرهم

وكانت السياسة التعليمية المتبعة في التعليم منذ السبعينات وحتى سقوط النظام تركز في توجيه التعليم بما يخدم سيادة النظام، وأهدافه، وتمجيد الحاكم من دون مراعاة حقوق القوميات وخصوصياتها.

المبحث الرابع: أثر المرحلة الانتقالية في محاربة السياسة الاستبدادية

تعد العدالة الانتقالية نظاما يطبق في الدول التي شهدت حكما استبداديا، وانتهاكات خطيرة وجسيمة للحقوق والحريات ولفئات عديدة من الشعب وتطبق العدالة الانتقالية بآليات متعددة لإنصاف الضحايا وعوائلهم. وفيما يأتي أظهر محاور هذا المبحث:

المحور الأول: مفهوم العدالة الانتقالية، وآليات تحقيقها

يعنى هذا المحور ببيان مفهوم العدالة الإنتقالية، والجوانب ذات الصلة المتعلقة بتحقيقها وأهدافها ب يأتي تبينه في ضوء العرض للأفرع الآتية:

التعريف الفرع الأول: مفهوم العدالة الانتقالية، ومزاياها ومعرف

بعد العدالة الإنتقالية تلك الوسائل التي تبحث في كيفية معالجة مخلفات الدكتاتورية والأنظمة الاستبدادية؛ فهي – إذا – مفتاح التحقيقات عن الجرائم المرتكبة بحق الأفراد وفقا للمعايير القانونية، وتطبيقا للمعايير الديمقراطية بوصفها منهجا بديلا عن سلوك تلك الأنظمة. أما العدالة الانتقالية في العراق فقد ولدت . سقوط الحكم الشمولي المستبد في نيسان (٢٠٠٣) نتيجة الاحتلال الأمريكي للعراق في سياق الصراعات الدولية وهيمنة الولايات المتحدة على العالم.

ولأن حاجة العراق للتغيير السياسي كانت ملحة سواء أتمت من داخل البلاد أم بتأثير خارجي ؛ فإن عملية التغيير المسلحة كانت خيارًا لا مفر منه لدى المعارضة التي أجبر أغلب قياداتها على الهجرة من الوطن طوال عقود الحكم البعثي ، والتقت مطامح الشعب العراقي في تفكيك الحكم الشمولي ، والتحول إلى الحكم الديمقراطي مع هذا الحراك الدولي ، وخرج العراق من الاستبداد ؛ ليقع تحت نير الاحتلال الذي جاء رافعا شعار التحرير ولكن الواقع العملي قد أثبت مدى تأثيره السلبي على النواحي السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية كلها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن للعدالة الانتقالية مزايا يمكن تبينها في الفقرة اللاحقة.